

تقرير تأكيد مستقل

عن مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة

إلى السادة / مساهمي شركة نايل سيتي للاستثمار

المقدمة

قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة شركة نايل سيتي للاستثمار عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠.

مسئوليّة الإدارّة

إدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للدليل الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وقواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة، كما أن مسئوليّة الإدارّة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئوليّة مراقب الحسابات

تحصر مسؤوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المعد بمعرفة إدارة الشركة وابداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أداؤها ، وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة طبقاً لمعايير المراجعة المصري رقم "٣٠٠٠" مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتخفيط واءء عملية الاختبار للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة خالي من أية تحريرات هامة ومؤثرة ، ويشمل اختبار تقرير تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً، ونحن نرى أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

وقد أُعد هذا التقرير لعرضه على الجمعية العامة بناءً على تكليف إدارة الشركة طبقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية (مادة رقم ٤٠)، وليس لأي غرض آخر، وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أُعد من أجله.

الاستنتاج

لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد بأنه لم يتم التعبير بعدهة ووضوح بتقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحكومة المشار - في جميع جوانبه الهامة - عن مدى التزام الشركة بقواعد الحكومة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ استناداً إلى الدليل الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وقواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة.

فقرة توجيه انتباه

مع عدم التحفظ على رأينا لازالت الشركة في مرحلة استكمال اتخاذ الإجراءات الالزمة لدراسة مدى توافق أحكام النظام الأساسي للشركة مع تعديلات أحكام قانون الشركات المساهمة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وقانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ وقانون سوق المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولوائحهم التنفيذية.

تحرير في: ١٩ مايو ٢٠٢١



تقرير حوكمة الشركات السنوي الخاص
بشركة نايل سيتي للاستثمار (ش.م.م)
عن السنة المالية المنتهية في
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

**تقرير حوكمة الشركات الخاص
بشركة نايل سيتي للاستثمار (ش.م.م)**

مقدمة :

بداية نتشرف بأن نحيط سعادتكم علماً بأن شركة نايل سيتي للاستثمار " ش.م.م " خلال فترة قيدها بداول البورصة المصرية فإنها تعمل تحت ومن خلال هذه المظلة وما تحتويها من متطلبات أو إلتزامات قد يكون لها تأثير طيب وتأثير أيضاً فعال على شركتنا في الحاضر والمستقبل .

ومن خلال تلك المقدمة نؤكد على حرص شركة نايل سيتي للاستثمار على الإلتزام بجميع قواعد وقيد وشطب الوراق المالية بالبورصة المصرية وكذا كافة الإجراءات المكملة لها وتعديلاتها .

أيضاً الشركة ملتزمة بتطبيق وتعين أعلى قدر من المستويات الخاصة بقواعد الحوكمة وذلك من خلال إلتزام شركة نايل سيتي بكافة القوانين وقواعد حوكمة الشركات الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية تحت رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ .

أيضاً نؤكد على إلتزام شركة نايل سيتي للاستثمار بإعداد تقرير مجلس إدارتها والمعد للعرض على الجمعية العامة العادية للشركة بكافة البيانات الواردة بالملحق رقم (١) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ . كما أيضاً تلتزم الشركة بإعداد إفصاح عن كافة البيانات التي تتطلبها البورصة المصرية ، كما تلتزم الشركة دائمًا بما تضمنه أحكام المادة (٦٦) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولأحتته التنفيذية والمادة رقم ٢٢٠ من اللائحة التنفيذية . كما أن الشركة ملتزمة بتطبيق قواعد حوكمة الشركات وفقاً للدليل الصادر من مجلس إدارة الهيئة رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ .

البيانات الأساسية

اسم الشركة	نايل سيتي للاستثمار ش.م.م
غرض الشركة	الاستثمار في كافة المجالات المقبولة وفقاً لأحكام المادة الأولى من قانون الاستثمار وبشرط ألا يكون من أغراضها قبول الودائع والقيام بالأعمال المصرفية ، على أن يكون مشروع إقامة مركز تجاري سياحي إداري مستوى الخمس نجوم (نايل سيتي) باكورة مشروعاتها المملوكة لها بالكامل .
المدة المحددة للشركة	٢٥ عاماً
القانون الخاضع له الشركة	رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧
آخر رأس مال مرخص به	٧٢٥ مليون جنيه مصرى
آخر رأس مال مدفوع	٧٢٥ مليون جنيه مصرى
اسم مسؤول الاتصال	السيد / عزت تونى محمد محمد عبد الله - السيد / محمد عصام احمد محمد
عنوان المركز الرئيسي	٢٠٠٥ كورنيش النيل - أبراج النايل سيتي - رملة بولاق - القاهرة
ارقام التليفونات	(٠٢) ٢٤٦١ ٩٠٠٩
الموقع الإلكتروني	www.nilecitytowers.com
البريد الإلكتروني	etouny@nilecitytowers.com – messam@nilecitytowers.com

علاقات المستثمرين

السيد / عزت تونى محمد محمد عبد الله - السيد / محمد عصام احمد محمد	اسم مسؤول الاتصال
٢٠٠٥ كورنيش النيل - أبراج النايل سيتي - رملة بولاق - القاهرة	عنوان المركز الرئيسي
(٠٢) ٢٤٦١ ٩٠٠٩	ارقام التليفونات
www.nilecitytowers.com	الموقع الإلكتروني
etouny@nilecitytowers.com – messam@nilecitytowers.com	البريد الإلكتروني

الجمعية العامة للمساهمين

تعقد الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة في مدينة القاهرة أو الجيزة بدعوة من السيد / رئيس مجلس الادارة ومجلس إدارة الشركة وذلك بموجب السلطة المخولة له وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة بدعوة المساهمين تحديد البنود المزمع مناقشتها في هذا الاجتماع مع تحديد المكان والزمان لإنعقاد تلك الجمعية على أن تتخذ كافة الإجراءات القانونية الضرورية نحو صحة وقانونية إنعقاد الجلسة وبما يتفق مع أحكام القانون ونظام الشركة الأساسي وقواعد قيد وشطب الأوراق المالية. ويراعى أن يتم النشر وإخطار الدعوة لإنعقاد إجتماع الجمعية العامة للشركة على مرتين وفي صحفتين يوميتين باللغة العربية .

ولكل مساهم الحق في حضور الجمعيات بطريق الاتصال أو الأنابة ولا يجوز للمساهم من غير اعضاء مجلس الادارة أن ينوب عنه أحد اعضاء مجلس الادارة في حضور الجمعيات العامة ويشترط لصحة الانابة أن تكون ثابتة في توکيل كتابی وأن يكون الوکيل مساهماً وذلك طبقاً للنظام الأساسي للشركة .

ويشترط لصحة الانابة أن تكون ثابتة في توکيل كتابی وأن يكون الوکيل مساهماً ولا يجوز للمساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوکالة عدد من الاصوات يجاوز ١٠٪ من مجموع الاسهم الاسمية من رأس المال الشركة فيما لا يجاوز ٢٠٪ من الاسهم الممثلة في المجتمع .

ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في إجتماع الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة إنعقاد جلساته وذلك غير الاحوال التي ينقص فيها عدد اعضاء مجلس الادارة عن ذلك . ولا يجوز تخلف اعضاء مجلس الادارة عن حضور الإجتماع بدون عذر مقبول .

وفي جميع الاحوال لا يبطل الإجتماع إذا حضره عدد ثلاثة اعضاء من مجلس الإداره على الاقل ويكون من بينهم رئيس مجلس الإداره أو نائبه أو أحد الاعضاء المنتدبين للإداره وذلك إذا توافر للإجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون واللائحة التنفيذية .

ويجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة قبل إنعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام كاملة على الاقل .

ولا يجوز قيد أي نقل لملكية الاسهم في سجل الشركة من تاريخ نشر الدعوة للإجتماع أو إرسالها بالطريقة المحددة بهذا النظام إلى إنضاض الجمعية العامة .

تعقد الجمعية العامة العادية للمساهمين كل سنة بدعوة من رئيس مجلس الإداره في الزمان والمكان الذي يحددهما إعلان الدعوه ، وذلك خلال الثلاثة أشهر التالية لنهاية السنة المالية للشركة .

يتم إخطار السادة مراقبى حسابات الشركة والجهات الرقابية المتمثلة في الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار بنود الدعوه والمرفقات الخاصة بجدول الإعمال .

ولمجلس الإداره أن يقر دعوه الجمعية العامة كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

تعقد الجمعية العامة العادية السنوية للنظر على الاخص فيما يلى :-

- ١) إنتخاب أعضاء مجلس الإداره وعزلهم .
- ٢) مراقبة أعمال مجلس الإداره والنظر فى إخلاصهم من المسئولية .
- ٣) المصادقة على القوائم المالية وهى الميزانية وقائمة الدخل وقائمة حقوق المساهمين وقائمة التدفقات المالية .
- ٤) المصادقة على تقرير مجلس الادارة عن نشاط الشركة .
- ٥) الموافقة على توزيعات الارباح وتحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الادارة .
- ٦) تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه .
- ٧) كل ما يرى مجلس إدارة الشركة أو السلطة الإدارية المختصة أو المساهمون الذين يملكون نسبة ٥٪ على الاقل من رأس المال عرضه على الجمعية العامة للشركة .

علماً بأنه وتطبيقاً لأخر متطلبات قواعد القيد والشطب سيتم تعديل النظام الأساسي للشركة خلال عام ٢٠٢٠ لتعزيز وجوب استخدام التصويت التراكمي في انتخابات مجلس إدارة الشركة وتطبيق التمثيل النسبي إن أمكن ذلك .

هيكل المساهمين لحملة ٥ % من الاسهم فأكثر

النسبة %	عدد الاسهم في تاريخ القوائم المالية ٢٠٢٠/١٢/٣١	حملة ٥ % من اسهم الشركة فأكثر
% ٢٨.١٦٧	٢٠٤٢١١١	شركة أميونمنت للاستثمارات المالية " ش.م.م "
% ١٥.٠٢٥	١٠٨٩٢٨٣	شركة كولونيال للاستثمارات السياحية والعقارية " ش.م.م "
% ١٣.٢٠٤	٩٥٧٣١٢	الشركة المصرية للاستثمار والتعميم " ش.م.م "
% ٨.٤٠١	٦٠٩٠٧٣	شركة OS CITY
% ٨.٣٩٣	٦٠٨٤٩٢	شركة HORIZON CAPITAL GROUP LTD
% ٨.٣٩٣	٦٠٨٤٩٢	شركة NNS CITY
% ٨٣.٩٥٦	٦٠٨٦٨٦٠	الاجمالي

هيكل الملكية وفقاً للبيان الصادر من شركة مصر للمقاصلة والإيداع المركزي بتاريخ ٣١ مارس ٢٠٢١

نسبة المساهمة	٢٠٢١ مارس ٣١	الاسم
عدد الأسهم		
% ١٣.٢٠	٩٥٧٣١٢	الشركة المصرية للاستثمار والتعميم
% ١.٢١٤	٨٨٠٢٩	شركة E.F.G
% ٠.٠٠٢	١١٦٠	شركة جازل ليمتد إنك
% ٨.٤٠	٦٠٩٠٧٣	شركة او اس سيتي
% ٨.٣٩	٦٠٨٤٩٢	مجموعه هورايزون كابيتال المحدودة
% ٨.٣٩	٦٠٨٤٩٢	شركة ان ان اس سيتي
% ٤.٩٨	٣٦١٠٥٠	شركة جولدن سى للاستثمار السياحى والعقارات
% ٤.٩٨	٣٦١٠٥٠	شركة تريلر باى للاستثمار السياحى والعقارات
% ٢.٩٤	٢١٣١٧٥	شركة اس او اس سيتي
% ٢.٩٤	٢١٣١٧٥	شركة زربس داى سيتي
% ٢٨.١٧	٢٠٤٢١١١	شركة أميونمنت للاستثمارات المالية
% ١٠.٥٣١	٧٦٣٥٢٩	شركة كولونيال لرأس المال المخاطر
% ٥.٧٨٧	٤١٩٥٥١	شركة تريلر كريك للادارة
% ٠.٠٠٥	٣٨٠١	مساهمون آخرون
% ١٠٠.٠٠	٧٢٥٠٠٠	الاجمالي

مجلس الادارة :-

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من عدد ثمانية أعضاء تعينهم الجمعية العامة العادية لمدة ثلاثة سنوات ويعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجوز تعين نائب رئيس مجلس الإدارة يحل محله أثناء غيابه ، كما يكون للمجلس أن يؤلف من بين أعضائه لجنة أو أكثر يمنحها بعض إختصاصاته أو يعهد إليها بمراقبة سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة .
ويعقد مجلس الادارة جلساته في مركز الشركة أو خارج مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى إنعقاده بناء على دعوة من رئيس المجلس .

وتصدر قرارات مجلس الادارة بأغلبية الاعضاء الحاضرين والممثلين في الاجتماع مالم تقر الجمعية العامة للشركة نسبة أعلى للتصويت على القرارات .

كما يعهد مجلس إدارة الشركة هو الكيان الإداري الرئيسي ويتولى أمرها بناء على قرارات الجمعية العامة له ويقوم المجلس بإعداد تقرير سنوي عن نتائج الاعمال عن السنة المالية المنتهية للعرض على الجمعية العامة العادية خلال الثلاثة أشهر التالية من إنتهاء السنة المالية .

تشكيل مجلس الادارة :

يتكون مجلس إدارة شركة نايل سيتي للإستثمار من عدد ثمانية أعضاء منهم عضو مستقل من ذوى الخبرة تم تعينه بقرار من الجمعية العامة العادية ومجلس إدارة الشركة بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٩ ولمدة ثلاث سنوات قادمة على النحو التالي :-

الاسم	صفة العضو	جهة التمثيل	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ التعيين
السيد / فهد حسين شبكيشى	تنفيذي	شركة أمبوزمنت للإستثمارات المالية	٢٠٤٢ ١١١	٢٠١٩/٠٦/٢٩
المهندس / نجيب أنسى ساويروس	غير تنفيذى	ممثل لشركة المصرية للاستثمار والتنمية	٩٥٧ ٣١٢	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيد / حسين امين حسين مرعي	غير تنفيذى	ممثل لشركة NNS City	٦٠٨ ٤٩٢	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيد / الليثى أحمد أحد	غير تنفيذى	ممثل لشركة كولونيا لرأس المال المخاطر	٧٦٣ ٥٢٩	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيد / شهاب فهد شبكيشى	غير تنفيذى	ممثل لشركة جازل ليمند إنك	١ ١٦٠	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيدة / سمر فوزى عبد الجاد	غير تنفيذى	ممثل لشركة أىف جى هيرمس ريال إستيت ليمند	٨٨ ٠٢٩	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيد / محمد فؤاد أبوالزيز	غير تنفيذى	ممثل لشركة أىف جى هيرمس ريال إستيت ليمند	٨٨ ٠٢٩	٢٠١٩/٠٦/٢٩
السيد / أسامة دانيال نصيف	غير تنفيذى	ممثل لشركة هورايزون كابيتال	٦٠٨ ٤٩٢	٢٠١٩/٠٦/٢٩

رئيس مجلس إدارة الشركة الشیخ / فهد حسين شبکشی رئیساً تنفيذیاً .

❖ يتكون مجلس إدارة شركة نايل سيتي للإستثمار والذى تم إنتخابه لمدة ثلاثة سنوات من خلال الجمعية العامة العادية للشركة والتي انعقدت بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١٩ من مجموعة متميزة من المؤسسات والأفراد المتخصصين في العمل الاستثماري مختلف الأوجه مما يوفر لأداء الشركة الاقتصادي والاستثماري ميزة كبيرة إعتماداً على الخبرات المختلفة والكبيرة لممثلي المؤسسات الكبرى التي تساهم في رأس مال الشركة وأيضاً التي تشكل مجلس إدارتها على النحو التالي :-

- معالي الشیخ / فهد حسين شبکشی رئيس مجلس الادارة صاحب خبرة كبيرة ومتخصصة من خلال جميع الشركات التي شارك في تأسيسها وإدارتها والتي تعمل في العديد من الانشطة المتعددة مثل الانشطة الصناعية والتطوير العقاري والأنشطة السياحية والإستثمارات المالية في جميع أسواق المال المحلية والعربية وكذلك أسواق المال الدولية .

- المهندس / نجيب أنسى ساويروس عضو مجلس الإدارة إذ يعتبر من أشهر رجال الاعمال على مستوى العالم وصاحب خبرة كبيرة ومتخصصة من خلال العديد والعديد من الشركات التي شارك في تأسيسها وإدارتها والتي تعمل في العديد من الانشطة المتعددة المتعلقة بالเทคโนโลยيا الرقمية وخدمات الاتصالات وأيضاً الانشطة الصناعية والتطوير العقاري والأنشطة السياحية والإستثمارات المالية في جميع أسواق المال المحلية والعربية وكذلك أسواق المال الدولية .

- الاستاذ / حسين امين مرعي عضو مجلس الإدارة من الكوادر الشبابية المتميزة والذي يشرف على إدارة العديد من الشركات .

- السيد / الليثى أحمد أحد عضو مجلس الادارة صاحب خبرة كبيرة في مجال المحاسبة والمراجعة وإدارة الشركات .

- السيد / شهاب فهد حسين شبکشی عضو مجلس الإدارة صاحب خبرة كبيرة ومتخصصة من خلال جميع الشركات التي شارك في تأسيسها وإدارتها والتي تعمل في العديد من الانشطة المتعددة مثل الانشطة الصناعية والتطوير العقاري والأنشطة السياحية والإستثمارات المالية في جميع أسواق المال المحلية والعربية وكذلك أسواق المال الدولية .

السيدة / سمر فوزى عبد الجود عضو مجلس الإدارة صاحبة خبرة كبيرة فى مجال المتعلق بالمؤسسات الدولية العاملة إعادة الهيكلة المالية والإدارية للشركات الاستثمارية . كذلك تعمل مستشاراً مالياً لتساعد على نقل الخبرة والآدوات الاستثمارية لأحد أكبر الشركات الصناعية العاملة فى مجال صناعة الاسمنت " شركة جنوب الوادى للأسمنت " .

السيد / محمد فؤاد أبو اليزيد بشهته عضو مجلس الإدارة وصاحب خبرات عديدة وكبيرة فى مجال الاعمال المصرفيه ويمثل كبرى الشركات العاملة فى مجال الاستثمار والتوفيق التابعه لمجموعة شريتنى حيث تعمل تلك المجموعة فى مجالات وأنشطة عقارية وتجارية وسياحية بالإضافة إلى أنشطتها فى مجال الاستثمارات وأسوق المال المحلية والدولية .

السيد / أسامة دانيال تنصيف عضو مجلس الادارة وصاحب خبرات قانونية كبيرة حيث سبق له إدارة الملفات القانونية بينك القاهرة باركليز وكذلك إدارة الملف القانوني بكلى الشركات العاملة فى مجال الاتصالات " الشركة المصرية لخدمات التليفون المحمول موبينيل " كما يملك خبرات دولية نتيجة إشرافه على الملفات القانونية لمجموعة أل ساويروس فى مصر والخارج .

دور مجلس الادارة ومسئولياته :

دور مجلس الادارة

حيث أن مجلس الادارة يعتبر هو الكيان الادارى الرئيسي للشركة ويتولى إداره أمرها بناء على قرار الجمعية العامة للشركة . وعلى المجلس أن يقوم بإعداد تقرير سنوى عن نشاط الشركة ونتائج الاعمال وذلك عن السنة المالية المنتهية للعرض على الجمعية العامة العادلة للشركة وذلك خلال الثلاث أشهر التالية من إنتهاء السنة المالية .

ويطلع مجلس إدارة الشركة بمسئولياته وفقاً للنظام الاساسى للشركة وأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وأيضاً قرارات الهيئة العامة للرقابة المالية وذلك من خلال الآتى :

- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من عدد ثمانية أعضاء منتخبهم الجمعية العامة ويجوز للمجلس ضم من يراه من أعضاء من ذوى الخبرة إضافة إلى ما تتطلبه قواعد القيد والشطب ببورصة الورق المالية من أعضاء مستقلين .
- يتولى مجلس إدارة الشركة إدارة أمرها بناء على التكليف الصادر من الجمعية العامة له ، وتعقد الجمعية العامة سنوياً لمراجعة أداء المجلس ومناقشة تقرير المجلس عن أعماله خلال السنة ويجوز للجمعية العامة عدم الموافقة على تقرير المجلس وكذلك من حق الجمعية العامة طلب تغيير المجلس سواء كان هذا التغير كلياً أو جزئياً .
- يعين المجلس من بين أعضاؤه رئيساً ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه وفي حالة غياب الرئيس أو نائبه يعين المجلس العضو الذى يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً .
- يجوز لمجلس الإدارة أن يعيّن من بين أعضاؤه عضواً منتدباً أو أكثر ويحدد المجلس إختصاصاته ومكافأته كما يمكن أن يؤلف من بين أعضاؤه لجنة تنفيذية من خمسة أعضاء برئاسة مجلس الإدارة والعضو المنتدب أن وجد وينبعها بعض إختصاصاته أو يعهد إليها بمراقبة سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات مجلس إدارة الشركة .
- يعقد مجلس إدارة الشركة جلساته فى مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى إنعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضاؤه و يجب أن يجتمع مجلس الإدارة (ثلاثة) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة .
- يجوز أن يعقد مجلس الإدارة جلساته خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضاؤه حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع وأن يكون الاجتماع داخل مصر .
- لعضو مجلس الإدارة أن ينبع عنه عند الضرورة فى المجلس أحد زملاؤه من أعضاء المجلس وفي هذه الحالة يكون لهذا العضو صوتان ويجب أن يكون النائب عن العضو المصرى مصرى ، ويجوز أن ينوب عضو مجلس الإدارة عن أكثر من عضو واحد وفي جميع الاحوال لا يجوز أن تزيد أصوات الممثليين على ثلث أصوات الحاضرين .
- لا يكون إجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أغلبية عدد أعضاؤه على الأقل وبشرط إلا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة أعضاء .
- تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الاعضاء الحاضرين فى الاجتماع على إنه بالنسبة للموضوعات الآتى بيانها فيشترط لصحة القرارات موافقة ثلاثة أرباع الحاضرين على النحو التالى :-

- إقتراح تعديل النظام الأساسي للشركة .
- زيادة رأس مال الشركة المصدر في حدود رأس المال المرخص .
- إقتراح زيادة أو تخفيض رأس المال .
- إقتراح إصدار أسهم مجانية وإستخدام الاحتياطات في غير الأغراض المخصصة لها .
- تخصيص نسبة من أسهم الزيادة في رأس المال للجهاز الإداري للشركة .
- إقتراح التصفية الاختيارية للشركة أو دمجها أو إندماجها في منشأة أخرى .
- تعيين أعضاء اللجنة التنفيذية وتحديد إختصاصات وصلاحيات وسلطات اللجنة التنفيذية وأسلوب دعوتها للإجتماع وتحديد النصاب القانوني لصحة الاجتماع والقرارات ومكان إنعقاد اللجنة وتحديد مكافأة أعضاء اللجنة التنفيذية .
- تعيين وإختيار رئيس مجلس الإدارة .

مسؤوليات مجلس الإدارة

- وضع اللوائح المتعلقة بالشئون الإدارية والمالية وشئون العاملين ومعاملتهم المعاملة المالية . كما يضع المجلس لائحة خاصة بتنظيم أعماله وإجتماعاته وتوزيع الاختصاصات والمسؤوليات .
- تحديد الصلاحيات التي يقوم بمقويتها لإأعضاء مجلس إدارة الشركة واللجان التابعة له وتحديد دورية التقارير الصادرة والتي يحصل عليها من اللجان والأدارات المعنية .
- وضع خطة العمل التي تضمن إلتزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين والسياسات الداخلية للشركة والإشراف على عملية الأفصاح عن البيانات والتقارير المالية والتقارير المحاسبية عن الشركة .
- وضع خطة لتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا لضمان سير العمل وبشكل فعال ومؤثر على عمليات التشغيل داخل الشركة .
- تعيين أمين سر لمجلس الادارة من ذوى الكفاءات لكافة أعمال الشركة .

مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة

- يتولى السيد / فهد حسين على شبكتى - رئاسة مجلس إدارة الشركة - وهو منصب تفيفى حيث يعتبر رئيس المجلس هو الممثل القانونى للشركة ويقوم بواجباته المعتادة وفقاً للنظام الأساسي للشركة وأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية والقوانين الأخرى المنظمة ومن أبرز مهام السيد رئيس مجلس الادارة ومسئولياته على النحو التالي :-
 - توجيه الدعوة لإنعقاد مجلس الادارة ووضع جدول الاعمال ورئيسة جلساته .
 - توجيه الدعوة لإنعقاد الجمعية العامة للشركة " العادلة وغير العادلة " للنظر في جدول الاعمال المعروض من مجلس إدارة الشركة .
 - التأكيد من أن إتخاذ القرارات يتم بطريقة سليمة لضمان فاعلية تنفيذ تلك القرارات المتخذة في الوقت الملائم والمناسب .
 - تلقى التقارير والتوصيات لعرضها على مجلس الادارة بصفة دورية منتظمة وإتخاذ ما يلزم من قرارات بشأنها ومتابعة تنفيذ تلك التوصيات .
 - التأكيد من إلتزام أعضاء مجلس الادارة بوجباتهم الوظيفية .
 - التأكيد من فاعلية نظام الحوكمة المطبق بالشركة وفاعلية لجانه بالشركة .
 - التوقيع عن الشركة على كافة العقود والمستندات وله كافة الصلاحيات والتصرفات القانونية وكذلك له حق توكيل الغير .
 - إتخاذ القرارات والاشراف على سير الاعمال داخل الشركة وإتخاذ ما يلزم من قرارات لتنظيم العمل بين الادارات المختلفة بهدف إنتظام العمل بجميع الادارات والاقسام .
 - الإشراف على إعداد التقارير المالية وغير المالية بالشركة وعن نتائج الاعمال وكذلك الإشراف على إعداد تقارير الحوكمة للشركات وتنفيذ السياسات واللوائح المعتمدة من مجلس الادارة والرد على الاستفسارات الواردة من السادة مراقبى الحسابات قبل إعداد التقارير النهائية لهم .
 - تحديد إختصاصات ومسئولييات العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المطبقة وقرارات مجلس الادارة .

- إقتراح الموضوعات التي سوف يتم طرحها على مجلس الادارة .
- العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدراة .

أمين سر مجلس الادارة

يتم تعيين أمين سر لمجلس الادارة ويكون المسئول عن الاعداد والتحضير والتسيير بين جميع أعضاء مجلس الادارة وبين الادارة التنفيذية للشركة .

هذا وقد قام مجلس الإدراة بتعيين السيد / محسن ماهر عبد الملاك أمين سر المجلس وتم تكليفه بأداء المهام والمسؤوليات الآتية .

- معاونة السيد / رئيس مجلس الادارة في التحضير لاجتماع مجلس الادارة وإعداد جدول الاعمال والموضوعات التي تطرح في الاجتماع والتفاصيل الخاصة بتلك الموضوعات وإرسالها لأعضاء مجلس الادارة بوقت كافى قبل أي إجتماع لمجلس الادارة .
- التأكد من توفير كافة البيانات والمعلومات الهامة والضرورية لمجلس إدارة الشركة في الوقت المناسب وكذلك متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المجلس وأيضاً إبلاغ الادارات التنفيذية بتلك القرارات والتوصيات لضمان تحقيق النتائج المستهدفة .
- مسؤولية السيد أمين سر المجلس من تسجيل الحضور في الاجتماعات ومن خلال الدفاتر القانونية التي ينص عليها أحكام القانون المنظم .
- معاونة السيد أمين سر المجلس للسيد / رئيس مجلس الادارة والممثل القانونى للشركة في التحضير لاجتماعات الجمعية العامة " العادية وغير العادية " وتسجيل محاضر الاجتماعات وتسجيل الحضور وكذلك مسؤوليته عن توثيق تلك المحاضر لدى الجهات الادارية المختصة ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس الادارة .
- مسؤولية أمين سر المجلس في حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات مجلس الادارة والجمعية العامة للشركة وكافة الموضوعات المعروضة على المجلس والجمعية العامة .

لجان مجلس الادارة

تشكيل اللجان

م	اسم العضو	لجنة المراجعة	لجنة الترشيحات والمكافآت	لجنة الاستثمار	لجنة المخاطر	لجنة الحوكمة	اللجان			صفة العضو	المنصب في اللجنة	تاريخ الالتحاق
							لجنة تطوير وتنمية الادارة	لجنة اخلاقيات وشئون الموظفين	لجنة اخلاقية وشئون الموظفين			
١	الليثي أحمد أحمد	✓	✓	-	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	غير تنفيذى	٢٠١٩
٢	محمد فؤاد أبو اليزيد	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	غير تنفيذى	٢٠١٩
٣	سمر فوزى عبد الجود	-	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	غير تنفيذى	٢٠١٩
٤	حسين أمين مرعى	✓	✓	-	✓	✓	✓	✓	✓	عضو	غير تنفيذى	٢٠١٩
٥	أسامة دانيال نصيف	-	-	✓	-	✓	✓	✓	✓	عضو	غير تنفيذى	٢٠١٩

سير اجتماعات الجمعية العامة و مجلس الادارة ولجانهجدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان وإنجاتات الجمعية العامة (بالاصالة)

الجمعيات العامة	مجلس الادارة	اللجان						اسم العضو	م
		لجنة الحكمة	لجنة المخاطر	لجنة الاستثمار	لجنة الترشيحات والمكافآت	لجنة المراجعة			
-	-	-	-	-	-	-	-	الشيخ / فهد حسين شبشكى	١
-	٥/١	-	-	-	-	-	-	المهندس / نجيب أنسى ساويرس	٢
-	-	-	-	-	-	-	-	السيد / شهاب فهد شبشكى	٣
١/١	٥/٥	-	-	-	-	-	٢/٢	السيد / الليثي أحمد أحمد الجمل	٤
١/١	٥/٥	-	-	١/١	-	-	٢/٢	السيد / محمد فؤاد أبو اليزيد	٥
١/١	٥/٥	-	-	١/١	-	-	-	السيدة / سمر فوزى عبد الجواب	٦
١/١	٥/٣	-	-	-	-	-	٢/١	السيد / حسين أمين مرعي	٧
١/١	٥/٥	-	-	١/١	-	-	-	السيد / أسامة دانيال نصيف	٨

لجنة المراجعة والمهام المكلفة بها

- فحص ومراجعة إجراءات الرقابة الداخلية للشركة ومدى الالتزام بتطبيقها .
- مراجعة السياسات المحاسبية المتّبعة والتغييرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة .
- فحص ومراجعة أدوات المراجعة الداخلية وإجراءاتها وخططها ونتائجها ودراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ توصياتها .
- فحص الاجراءات التي تتبع في إعداد ومراجعة ما يلى :-

 - القوائم المالية الدورية والسنوية .
 - نشرات الاكتتاب والطرح العام والخاص للأوراق المالية .
 - الموازنات التقديرية ومن بينها قوائم التدفقات التقديرية وقوائم الدخل التقديرية .
 - فحص مشروع القوائم المالية المبدئية قبل عرضها على مجلس الادارة تمهدًا لإرسالها إلى مراقب الحسابات .
 - إقتراح تعين مراقبى الحسابات وتحديد أتعابهم وننظر فى الامور المتعلقة بـإستقلالهم أو إقالتهم وبما لا يخالف أحكام القانون .
 - إبداء الرأى فى شأن الاذن بتكليف مراقبى الحسابات بأداء خدمات لصالح الشركة بخلاف مراجعة القوائم المالية وفى شأن الاتّعاب المقدرة عنها وبما لا يدخل بمقتضيات إستقلالهم .

- دراسة تقرير مراقب الحسابات بشأن القوائم المالية ومناقشته فيما ورد به من ملاحظات وتحفظات ومتابعة ما تم فى شأنها والعمل على حل الخلافات فى وجهات النظر بين إدارة الشركة ومراقب الحسابات .
- التأكد من رفع تقرير لمجلس الادارة من أحد الخبراء المتخصصين غير المرتبطين عن طبيبة العمليات والصفقات التي تم إبرامها من الاطراف ذات العلاقة وعن مدى إخلاصها أو أضرارها بمصالح الشركة أو المساهمين فيها .
- التتحقق من إستجابة إدارة الشركة لتوصيات مراقب الحسابات والهيئة ، كما أن مجلس إدارة الشركة تكليف اللجنة بأية أعمال يراها في صالح الشركة .
- التأكد من إلتزام الشركة بـإتباع النظم واللوائح والقوانين الداخلية والخارجية طبقاً للتقارير المرفوعة إليها من إدارة الالتزام أو غيرها من الإدارات المعنية .
- الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية وتحديد أوجه القصور في الشركة ومتابعة الاجراءات التصححية لها .
- دراسة وتقييم نظام الإنذار المبكر بالشركة وإقتراح ما يلزم لتحسينه وتطبيقه بفاعلية .
- دراسة وتقييم نظام تأمين المعلومات والبيانات وكيفية حمايتها من أي إنحرافات أو إختراقات داخلية أو خارجية .

- دراسة الملاحظات والمخالفات والتوصيات الواردة من الجهات الرقابية المختلفة ومتابعة العمل على تلافي تلك الملاحظات والمخالفات وتنفيذ ما بها من توصيات .

- دعوة مراقب الحسابات المعين بقرار من الجمعية العامة أو رئيس إدارة المراجعة الداخلية أو من تراه اللجنة ضرورة لحضوره من داخل وخارج الشركة لحضور إجتماعات لجنة المراجعة كلما دعت الحاجة لذلك .
- تنفيذ ومتابعة أي أعمال أخرى تكلف بها لجنة المراجعة من مجلس إدارة الشركة .

لجنة الترشيحات والمكافآت والمهام الخاصة بها

تتحدد مهام ومسؤوليات لجنة الترشيحات والمكافآت على النحو التالي :-

- مسؤولية اللجنة على المراجعة الدورية والمستمرة للإحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الادارة ووظائف الادارة العليا وإعداد بيان بالمؤهلات المطلوبة في ظل تطبيق خطة تتبع السلطة .
- تحديد المسؤوليات للسادة أعضاء مجلس الادارة من التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين ، وكذلك وضع التوصيف الوظيفي للقيادات التنفيذية العليا بالشركة .
- التتحقق وبصفة مستمرة من إستقلالية أعضاء مجلس الادارة المستقلين والتأكد من عدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى .
- إقتراح سياسات واضحة لمكافآت وإستحقاقات أعضاء مجلس الادارة وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين بالشركة ، والاستعانة بمعايير ترتبط بالأداء في تحديد تلك الاستحقاقات . ومراجعة تلك السياسات سنويًا بعد عمل الدراسات والاستقصاءات اللازمة فيما يخص بحد المكافأة .
- وضع ومتابعة سياسة إسترداد المكافآت وإستحقاقات أعضاء مجلس الادارة وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين بالشركة في حال قيامهم بأنتهاكات أو إخلالات من مقررات وأصول وأموال الشركة .
- وفيما ما يتعلق بأسمهم التحفيز ، يجب أن يراعى فيها ألا تكون حافزاً للحاصلين عليها على إتخاذ قرارات تحقق مصلحة الشركة في الأجل القصير فقط ، وإنما يجب أن تكون أيضاً مرتبطة بما يحسن أداء الشركة على المدى الطويل .
- إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت والمزايا والمنافع التي يحصل عليها أعضاء مجلس الادارة والادارة العليا للعرض على الجمعية العامة .

لجنة إدارة المخاطر والمهام الخاصة بها

تتحدد مهام ومسؤوليات لجنة المخاطر على النحو التالي :-

- مسؤولية اللجنة عن وضع الأطر التنفيذية والإجراءات والقواعد التي يعتمدتها المجلس ، واللازمة للتعامل مع كافة أنواع المخاطر التي قد تواجهه الشركة مثل المخاطر الاستراتيجية ، مخاطر التشغيل ، مخاطر السوق ، مخاطر الائتمان ، مخاطر السمعة ، مخاطر نظم المعلومات وحماية البيانات والمعلومات والمستدات الخاصة بالشركة ، وجميع أنواع المخاطر التي من شأنها التأثير على نشاط الشركة واستمرارها .
- مساعدة مجلس الادارة في تحديد وتقدير مستوى المخاطر التي يمكن للشركة قبولها ، والتأكد من عدم تجاوز الشركة لتلك الحدود من المخاطر .
- الإشراف والتحقق من مدى فاعلية إدارة المخاطر بالشركة في تنفيذ الاعمال المسندة إليها والتأكد من إنها تقوم بعملها بشكل كافى في حدود الاختصاصات المقررة لها ، وكذلك التأكد من إستقلالية موظفى إدارة المخاطر عن الادارة التنفيذية بالشركة .
- إعداد تقرير دوري عن نتائج أعمال إدارة المخاطر وكذلك تقرير بالتوصيات المقترحة للعرض على مجلس إدارة الشركة لإتخاذ ما يلزم من قرارات بشأنها .

لجنة الحكومة والمهام الخاصة بها

تتحدد مهام ومسؤوليات لجنة الحكومة على النحو التالي :-

- التقييم الدوري لنظام الحكومة بالشركة وصياغة الأدلة والمواثيق والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحكومة داخل الشركة .

- إعداد تقرير سنوي عن مدى إلتزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات ، مع وضع مجموعة من الاجراءات المناسبة لاستكمال تطبيق تلك القواعد .
- مراجعة التقرير السنوى للشركة وتقرير مجلس الادارة وخاصة فيما يتعلق ببنود الافصاح وغيرها من البنود ذات الصلة بحوكمة الشركات .
- حفظ وتوثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم الاداء لمجلس الادارة .
- دراسة ملاحظات الجهات الرقابية على تطبيق قواعد الحوكمة بالشركة وأخذ تلك التقارير في الاعتبار ومتابعة ما بشأنها .

البيئة الرقابية

نظم الرقابة الداخلية

مجلس إدارة الشركة هي الجهة المسئولة عن نظام الرقابة الداخلية للشركة ومراجعةه بشكل سنوي والتأكد من فاعليته من خلال تبني مسؤوليات للحوكمة والتي من شأنها تحقيق مهام وضوابط الرقابة الداخلية بشكل يضمن كفاءة الرقابة الداخلية للشركة والتي تمثل على النحو التالي :-

- حماية أصول ومقدرات الشركة المادية وغير المادية من أي مخاطر محتملة وتوثيقها في دفاتر ومستندات الشركة حتى يمكن متابعتها والتعامل معها .
- التسويق والفصل بين مسؤوليات وسلطات موظفي الشركة وذلك عند إعداد الخطة التنظيمية للشركة .
- العمل على زيادة الكفاءة الانتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل تكاليف ممكنة على أن يتم تحقيق تلك الهدف بأقل تكاليف ممكنة .
- التأكيد من دقة المعلومات والبيانات الخاصة بالشركة والتي يتم تداولها مع بعض الجهات الخارجية الرقابية منها وغير الرقابية
- إعداد نتائج المراجعة الداخلية وإرسالها إلى مجلس الادارة .
- ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات وتعليماتها وضوابطها وإجراءاتها .
- تقوم لجنة المراجعة بتقييم تقرير إلى مجلس الادارة كل ثلاثة أشهر وتمارس لجنة المراجعة أيضاً كافة اختصاصاتها وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية .

مراقب الحسابات

مع مراعاة أحكام المواد من (١٠٣) وحتى (١٠٩) من قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ولأجله التنفيذية يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر من توافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة وتعيين الجمعية العامة مراقب الحسابات وكذلك تحدد أتعابه على النحو التالي :-

- بناء على توصية من مجلس إدارة الشركة وترشيح لجنة المراجعة المنبثقة من مجلس إدارة الشركة يكون تعيين مراقب حسابات الشركة وتقدير أتعابه من إختصاص وحق أصيل للجمعية العامة للشركة والتي تتعقد سنوياً في طور إنعقادها العادي . ويكون الترشيح والاختيار لمراقب الحسابات فيمن توافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة ، وهو شخص مستقل عن الشركة وعن أعضاء مجلس الادارة ولا يكون مساهماً في الشركة كما لا يقوم بأى عمل إداري أو إستشاري في الشركة أيضاً .

- بناء على قرار الجمعية العامة العادية للشركة والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠ تم تجديد تعيين مراقباً حسابات الشركة كلاً من السيد / محمود صلاح الدين وشركاه JPA والسيد / علاء عبد العظيم " Mazer " مكتب مصطفى شوقي وشركاه لتوفير الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة وكذلك توافر الكفاءة والخبرة الكافية نظراً لحجم وطبيعة نشاط شركة نايل سيتي للإستثمار . وتنشير أن مراقب الحسابات لا يقوم بأى أعمال إضافية غير مرتبطة بعمله كمراقب للحسابات بشكل مباشر أو غير مباشر إلا بعد الحصول على موافقة لجنة المراجعة مع ضرورة الافصاح عن تلك الأعمال والتکلیفات في الجمعية العامة للمساهمين عن عرض التقرير السنوي .

- يجب أن يقدم مراقباً الحسابات تقريرهم الرابع سنوي " تقرير الفحص المحدود " على القوائم المالية الدورية التي تقوم الشركة بإعدادها .

- يجب أن يقدم مراقباً للحسابات تقريرهم السنوي عن أعمال المراجعة لقوائم المالية السنوية التي تقوم الشركة بإعدادها وعرض ذلك التقرير على الجمعية العامة للشركة .
- يتم الرد على إستفسارات مراقباً للحسابات بشأن القوائم المالية للشركة وكافة أعمال المراجعة والحكومة في وقت محدد .
- يجب على مراقب الحسابات تقديم نسخة من تقريره عن أعمال مراجعة الشركة وإمتثالها لقواعد الحكومة للهيئة العامة للرقابة المالية وللجمعية العامة للشركة وذلك وفقاً لقواعد الحكومة والافصاح .

الافصاح والشفافية

تلزם الشركة باتباع قواعد الافصاح في إسلوب إيصال كافة المعلومات التي تخص المساهمين وتتصل بأداء الشركة وسياستها المؤثرة وذلك في الأفصاحات الدورية المقررة إضافة إلى ما يطرأ في غير الفترات المقررة ويلزم الافصاح عنه ، وتراعي الشركة في إفصاحاتها كافة أن تكون موثقة وذات مصداقية وقابلة للقياس والمقارنة ، وأن تقدم في الوقت المناسب وتكون واضحة وغير مضللة لمستخدميها ، وأن تقدم لكافة في ذات الوقت من خلال فترات الافصاح المختلفة كما تلتزم الشركة باتباع قواعد القيد الخاصة على النحو التالي :

المعلومات الجوهرية والافصاح المالي وغير المالي

يتم الافصاح عن المعلومات المالية والاحاديث الجوهرية وإبلاغ البورصة المصرية بتلك المعلومات وذلك لنشرها بالشاشات الخاصة بهيئة البورصة المصرية .

كما تقوم البورصة المصرية بنشر القوائم الربع سنوية " الدورية " مرفق معها تقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات وأيضاً والقوائم المالية السنوية مرفق معها تقرير مراقب الحسابات على الموقع الإلكتروني للشركة والذي يتم تحديثه وتطويره بصورة دورية منتظمة . وتلتزم الشركة بنشر القوائم المالية السنوية ومرفق معها تقرير مراقب الحسابات بالجرائد اليومية " جريدين يوميين " مع دعوة الجمعية العامة للشركة .

وتلتزم الشركة قبل البورصة المصرية وهيئة الرقابة المالية بـ الآتي

- تلتزم الشركة بموافاه الهيئة العامة للرقابة المالية بقرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور إنتهائها وموافاه البورصة بمحضر إجتماع الجمعية العامة وذلك خلال إسبوع من تاريخ الانعقاد على أن تكون موقعة من رئيس مجلس الادارة " أو من ينوب عنه " ومراقب الحسابات وفارزاً الاصوات وأمين سر المجلس .
- تلتزم الشركة بموافاة البورصة المصرية بمحاضر إجتماعات الجمعية العامة العادية وغير العادية بعد التصديق عليها من الهيئة العامة للإستثمار في خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلم الشركة لهذا التصديق مرفق معها النماذج الخاصة بالبورصة المصرية .

- تلتزم الشركة بموافاة البورصة المصرية بملخص قرارات إجتماعات مجلس الادارة والتي تتضمن أحداث جوهرية فور إنتهاء جلسة إنعقاد مجلس الادارة وذلك قبل بداية جلس التداول التالية لإنتهاء إجتماع مجلس إدارة الشركة .
- تلتزم الشركة بموافاة البورصة المصرية بقرار التوزيعات النقدية أو الاسهم المجانية والصادر من الجهة المختصة فور صدوره
- تلتزم الشركة بالافصاح في حالة صدور أي أحكام قضائية أو أحكام تحكيم دولي أو محلي تؤثر على مركز الشركة المالي أو تؤثر على أسعار التداول لأسهم الشركة .

- تلتزم الشركة بالافصاح في نهاية السنة المالية عن تقرير مجلس إدارة الشركة وذلك فيما يتعلق بنشاط الشركة خلال العام ومدى تحقيق النتائج المستهدفة والواردة به .

- تلتزم الشركة بالافصاح في حالة تعامل أي من العاملين بالشركة على أسهم الشركة .
- تلتزم الشركة بالافصاح فور صدور أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أحد أعضاء مجلس الادارة أو أي من المسؤولين الرئيسيين بها .

- تلتزم الشركة بالافصاح عن أي معلومات غير مالية تخص الشركة وتهم أو تؤثر على المساهمين والمستثمرين الحاليين أو المرتقبين ومنها الآتي :-

- كافة المعلومات الداخلية والتى تتضمن أهداف الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها وخطط الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها وخطط الشركة وإستراتيجيتها المستقبلية .
- هيكل الملكية بالشركات الشقيقة والتابعة للشركة .
- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وعقود المعاوضة .
- أهم المخاطر التى تواجهها الشركة وسبل مواجهه تلك المخاطر .
- الاصحاح لمساهميها وللجهات الرقابية عن أسهم الخزينة " إن وجدت " وطبق على الاسهم المشتراء كافة القواعد لأسهم الخزينة " أن وجدت " ولا يعتد بها فى نصاب المساهمين ولا تشارك فى التصويت على قرارات الجمعية العامة .

المخالفات والإجراءات التى تتعلق بقانون سوق المال وقواعد القيد

- بتاريخ ٢٠٢١/١/١٠ صدر قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية بإعتماد التصالح في المخالفة محل القضية رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٢٠ جنح مالية مقيدة برقم ٤٦٠ لسنة ٢٠٢٠ جنح مستأنف إقتصادية والتي تم تغريم الشركة فيها بمبلغ ٢٠٠ ألف جنيه مصرى بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٧ لمخالفة الشركة لنص المادة رقم ٦٧ من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ حيث تم إستئناف الحكم وتقييد القضية برقم ٤٦٠ لسنة ٢٠٢٠ جنح مستأنف الإقتصادية وتحدد لها جلسة ٢٠٢١/٢/٢٨ .

- قامت الهيئة العامة للرقابة المالية بطالبة الشركة بسداد غرامة تأخير لمخالفة الشركة في تسليم القوائم المالية للشركة عن الفترة المالية المنتهية في (٣١/٢٠٢٠ - ٣٠/٠٦/٢٠٢٠ - ٣٠/٠٩/٢٠٢٠) في المواعيد المحددة لقانون سوق المال ولائحته التنفيذية بقواعد القيد وتم سداد ٥٠٪ من مبلغ الغرامة بالإضافة إلى سداد رسوم مقابل الخدمات لدراسة طلب التصالح مع الهيئة .

- لا توجد أى مخالفات جوهرية ضد الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها أو مدیرها من قبل الهيئة أو البورصة والتي تتعلق بمخالفات سوق المال ولائحته التنفيذية . ويتم حالياً تلافي ملاحظات قواعد القيد والشطب بشأن المواد أرقام (٤٥ - ٤٦ - ٤٧) المتعلقة بضرورة قيام الشركة بتسليم القوائم المالية لها في مواعيد محددة ، وأيضاً المادة (٥٣ مكرر) وال المتعلقة بتوفيق الأوضاع ، حيث تم عدم إعتماد عمليات توفيق الأوضاع وفقاً للمادة ٥٣ مكرر من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية والتي تمت خلال شهر يناير ٢٠٢٠ . وتعمل الشركة مستقبلاً على تلافي تلك الملاحظات نهائياً .

أسبابها وكيفية معالجتها وتجنب تكرارها مستقبلاً

التأخير لأسباب خارجه عن إرادة الشركه نظرا لقيام اعمال الفحص والتدقيق بالشركة كما أن أحداثجائحة كورونا خلال العام ٢٠٢٠ تأثير مباشر على إعداد القوائم المالية وسيراعى عدم التأخير في ذلك مستقبلاً .

علاقت المستثمرين

تلزم الشركة وفقاً لقواعد القيد والشطب بالاهتمام بمهمة وظيفة علاقات المستثمرين بها كأحد أبرز الانشطة الرئيسية لتطبيق مباديء حوكمة الشركات ، لما تمثله أهمية إستراتيجية مستقلة تهدف إلى تشطيط وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين ، وفتح قنوات الاتصال بذوى العلاقة بسوق المال والاستثمار ، وتوفير معايير الاصحاح والشفافية الالازمة ليكون له أكبر الاثار الايجابية على ما يلى

- رؤية المستثمرين للأداء الحالى للشركة وكذلك توقعاتهم للأداء المستقبلى .
- تحقيق السيولة المناسبة لتداول الاسهم الخاصة بالشركة في البورصة .
- خفض تكالفة التمويل على المدى الطويل .

- زيادة ثقة المتعاملين مع الشركة وأصحاب المصالح ، وكذلك الترويج لزيادة المجموعات الداعمة للشركة .
وحيث يتولى مدير الاستثمار العقارى ومسئول بالادارة المالية مسئولية علاقات المستثمرين حيث يشاركون فى وضع إستراتيجية إتصال الشركة بسوق الاستثمار ، وفتح قنوات الاتصال مع المستثمرين ونقل وجهات نظر السوق وتخوفات المستثمرين لمجلس الإدارة وبصفة مستمرة بما يمثله ذلك من أداة تمكن مجلس الادارة من فهم أسباب أداء أسهم الشركة ، وكذلك إنعکاس هذا الاداء على قيمتها العادلة

طبقاً لما تتوفره الشركة من معلومات عن أداؤها وإمكانياتها ومستقبلها ، في ضوء إلتزام الشركة بقواعد الأفصاح والتواصل مع المستثمرين ومدى وضوح رؤيتهم وتقييم سوق الاستثمار .

ويتبع مسئول علاقات المستثمرين السيد / رئيس مجلس الإدارة ويقدم التقارير له ، كما يشارك سيادته في إجتماعات الجمعية العامة للشركة وكذلك مجلس الإدارة وذلك للتعرف على الامور الداخلية للشركة وتوجيهاتها الاستراتيجية ، وإضافة إلى ذلك يلبي سيادته كافة الاستفسارات المساهمين وطلبات اللقاء والزيارات التي يقدمها أو يطلبها المستثمرين الحاليين أو المرتقبين للتعرف على الشركة وإدارتها العليا وتفاصيل أنشطتها وأداؤها .

مسئولييات ومهام مسئول علاقات المستثمرين

- يتم تعين مسئول علاقات المستثمرين بالشركة بقرار من مجلس ادارة الشركة ويقدم تقاريره الدورية له .
- كما يحضر اجتماع الجمعية العامة للشركة للمساهمين وهو له حق الاطلاع على المعلومات والمستندات بالشركة .
- وضع سياسة للافصاح المتبعه بالشركة بالتعاون مع مجلس الادارة .
- اعداد تقارير الافصاح عن الشركة وتوفير المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الافصاح المعمول بها وتحديث الموقع الالكتروني للشركة بصفة مستمرة .
- المشاركة في اعداد التقرير السنوي عن نشاط الشركة .
- يكون مسئول عن الاتصال بالبورصة والرد على استفسارات المساهمين والمستثمرين والافصاحات الخاصة بالشركة من خلال الموقع الالكتروني للشركة ووسائل الاتصال والتقارير الصحفية .
- الالتزام بكافة القوانين واللوائح والقواعد واجراءات القيد ومتطلبات الافصاح والقرارات الصادرة من الهيئة والبورصة .
- الافصاح والتواصل مع المستثمرين والمحللين الماليين والمساهمين عن اعمال الشركة ومتابعة التقارير التي تصدر عن الشركة . وتتوفر المعلومات للحد من الشائعات التي تؤدي الى تقلبات في الاسعار واحجام التداول لسهم الشركة .
- توفير الافصاح اللازم لما له من اثر ايجابي على رؤية المستثمرين لاداء الشركة وزيادة ثقة المتعاملين مع الشركة واصحاب المصالح وفتح قنوات الاتصال بذوى العلاقة بسوق المال والاستثمار وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين

أدوات الافصاح

التقرير السنوي

قامت إدارة الشركة بإصدار تقريراً سنوياً باللغة العربية يضم ملخص لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات الأخرى التي تهم المستثمرين والمساهمين الحاليين والمرتقبين وأصحاب المصالح الأخرى كأهم مصادر المعلومات للمستثمر الحالي والمرتقب عن الشركة ونشاطاتها وموقعها المالي وبمثابة تقرير تفصيلي عن إدارة الشركة لكافة المهتمين بها عن الاحداث التي تمت خلال السنة المالية الماضية (٢٠٢٠) وما تهدف الشركة من تحقيقه خلال السنة المالية القادمة إن شاء الله (٢٠٢١) بحيث يشمل التقرير

الذى تم إصداره ما يلى :

- كلمة السيد / رئيس مجلس الادارة
- الرؤية والاهداف المراد تحقيقها
- إستراتيجية الشركة
- تاريخ الشركة متضمناً أهم المحطات التي مرت بها
- هيكل الملكية
- الادارة العليا وتشكيل مجلس إدارة الشركة
- تحليل السوق التي تعمل به الشركة
- مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية
- تحليل المركز المالي للشركة
- تقرير عن المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة
- تقرير عن مناقشة الادارة التنفيذية للأداء المالي للشركة

- تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة

تقرير مجلس الإدارة

تقوم الشركة بإصدار تقريراً سنوياً طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية ويتم فيه مناقشة الآتي :

- النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
- تحليل المركز المالى للشركة ومشروعات الشركة الحالية والمستقبلة
- انجازات الشركة خلال السنة المالية المنتهية.
- تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات انعقاده.
- هيكل الملكية والتغيرات فى هيكل الشركة الادارى.
- ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة فى العام السابق وكافة عقود المعاوضة المعروضة للعام资料 .
- تقرير عن مدى التزام الشركة بحكمة الشركات والمسؤولية البيئية والمجتمعية.
- تشكيل لجان الشركة وعدد مرات انعقادها.
- تقرير مراقبا حسابات الشركة والقوائم المالية المقارنة بنفس الفترات السابقة.
- متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة.
- ما اتخذ من اجراءات ضد الشركة او اعضاء مجلس الادارة من قبل الجهات الرقابية او القضائية.

تقرير الإفصاح

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة الشركة بمعاونة إدارة علاقات المستثمرين بها يتضمن الآتي :-

- بيانات الاتصال بالشركة .
- بيانا ت مسؤول علاقات المستثمرين بالشركة وبيانات الاتصال به .
- هيكل المساهمين (المساهمين الذين يملكون ٥ % فاكثر) .
- هيكل المساهمين الاجمالي موضحا به نسبة الاسهم حرة التداول .
- التغيرات في مجلس إدارة الشركة واخر تشكيل لمجلس الادارة.
- مراقب حسابات الشركة.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الادارة.

الموقع الإلكتروني

يتوفر بالشركة موقع الكتروني خاص بها وهو www.nilecitytowers.com وقد تم انشاؤه عام ٢٠٠٦ ويتوفر باللغة الإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية تقوم الشركة بتحديث الأفصاحات المسلمة للبورصة المصرية بصفة مستمرة كالقوائم المالية السنوية والدورية والإيضاحات المتنمية لها وتقارير مراقبى الحسابات وتقرير مجلس الادارة السنوى وهيكل المساهمين وتقارير لجنة المراجعة وقرارات مجلس الادارة والجمعية العادية وغير العادية والمحاضر المؤقتة والأفصاحات وغيرها من البيانات والمعلومات التي تحدها ادارة البورصة وفقاً ومتطلبات الإفصاح طبقاً لقواعد القيد وإجراءاتها التنفيذية .

المواثيق والسياسات

ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

عند إدارتها الشركة على ترسیخ ميثاق الاخلاق والسلوك المهني وهو قائم على الالتزام كافة الموظفين بالشركة بالعمل بالجدية الكافية والالتزام والامانة و النزاهة والشفافية والعمل على تحقيق أهداف الشركة في ضوء وحدود الصلاحيات المخولة لهم ، والحرص على طاعة تعليمات الرؤساء في المهام الموكله لهم وبذل العناء اللازمة لاداء الاعمال المطلوبة وتغليب المصلحة العامة للشركة على المصالح الشخصية وإعلاء قيمة النهوض بالشركة ومكانتها من خلال بث روح التعاون وتوحيد الاهداف والحفاظ على سرية معلومات الشركة وكذا الالتزام باللوائح والقوانين .

سياسة تتابع السلطة Succession Planning

ادارة الموارد البشرية هي المسؤولة عن اعداد وضع خطة تنظيمية عن الوظائف المطلوبة بالشركة لخدمة احتياجات الشركة ويتم تقييم اداء الموظفين كل عام لتطوير وتحسين ادائهم للعمل للترقى للمناصب العليا بالشركة.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

يتتوفر لدى الشركة سياسة ابلاغ عن المخالفات التي تهدف الى تشجيع العاملين بالشركة او المتعاملين معها بالابلاغ عن اي ممارسات غير قانونية او مخالفة لقواعد السلوك الاخلاقي لادارة الشركة لتقوم بالتحقيق فيها وابلاغ مجلس الادارة لاتخاذ الاجراءات التصحيحية وتطبيق اجراءات فعالة فيما يخص المسائلة والمحاسبة لضمان معايير الامانة والتزاهة في كافة انشطة الشركة المختلفة وان تكون عملية الابلاغ تتم بناء على مستندات ومعلومات موضوعية .

سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة:

قامت الشركة بابلاغ جميع اعضاء مجلس الادارة بالشركة والمساهمين الرئيسيين والمجموعات المرتبطة بهم والمسؤولين والأشخاص الذين تتتوفر لديهم المعلومات بداخل الشركة بما يلى :-

- بالافصاح وإخطار البورصة والهيئة العامة للرقابة المالية عن أي عمليات يقومون بها من شراء أو بيع الأوراق المالية للشركة قبل التنفيذ .

- انه يحظر على اعضاء مجلس ادارة الشركة والمسؤولين بها او الاشخاص الذين في مكتفهم الاطلاع على معلومات غير متابعة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة شراء أو بيع الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات وذلك دون الأخذ بأية قيود اخرى ترد في هذا الشأن أو قوانين أو قواعد اخرى .

- والا يكونوا طرفا في اي عقد من عقود المعاوضة الا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة ويعرض تفاصيله مقدما قبل اجراء التصرف ولا يحق للطرف المعنى بعقود المعاوضة التصويت في الجمعية العامة للشركة

- حظر التعامل من خلال الداخليين والمجموعات المرتبطة بهم على اية اوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة ايام عمل قبل و يوم عمل بعد نشر اي معلومات جوهرية .

جدول متابعة تعاملات الداخليين على أسهم الشركة خلال عام ٢٠٢٠

م	اسم العضو	عدد الأسهم المملوكة أول العام	الأسماء المشتراء خلال العام بال تاريخ	الأسماء المباعة خلال العام من ٢٠٢٠/٠١/٠١ إلى ٢٠٢٠/١٢/٣١	رصيد الأسهم في ٢٠٢٠/١٢/٣١
١					

سياسة المسؤولية الاجتماعية والبيئية

لدى الشركة سياسة واضحة عن مسؤوليتها الاجتماعية والبيئية وهي ملتزمة بالجمع بين المساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية . المسؤولية المجتمعية عن طريق التبرعات التي تدفعها الشركة كل عام بناء على قرار الجمعية العامة للشركة التي تحدد مبلغ التبرعات .

وتوجه البيئة كما توضح فيها المبادرات التي شارك فيها الشركة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية .

(رئيس مجلس الادارة)

فهد حسين شيكشي

Nile City Investments
ش.ق.م.٢٠٢٠